سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية بحالة ملابستها بالرضاع
وشبه بالفطام انقطاع ذلك عنها عند الانفصال عنها عند الانفصال
عنها والاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية فان قلت هل من
لطيفة في ترك التاء من فعل المدح واثباتها مع الذم اجيب بان
ارضاعها احب حالتيها للنفس وفطامها اشقهما والتانيث اخفى
حالتي الفعل مع الحالة المحبوبة التي هي اشرف حالتي الولاية واستعمل
حالة التانيث مع الحالة الشاقة على النفس وهي حالة الفطام عن
الولاية لكان المناسبة في المحلين انتهى وفي شرح المشكاة انما لم يلحق
التا بنعم لان المرضعة مستعارة للامارة وهي وان كانت مونثة
لكن تانيثها غير حقيقي والحقها ببيس نظرا الى كون الامارة ح داهية
وفيه انما يناله الامير من الباسا والضرا اشد مما يناله من النعما
فعلى العاقل ان لا يلم بلذة تتبعها حسرات قال في المطامح وكذا
جميع الولايات الدينية وللفقها تفصيل في حكم الطلب مبين في الفرو
ع خ في الاحكام ن في القضا والسير عن ابي هريرة قلت يا رسول الله الا
تستعملني فذكره •
انكم قادمون بالقاف ووهم من زعم انه بمثناة فوقية فاضطر الى
ارتكاب التعسف في تقريره بما يمجه السمع على اخوانكم في الدين فاصلحوا
رحالكم اي ركابكم واصلحوا لباسكم اي ملبوسكم بتحسينه وتنظيفه
وتطييبه حتى تكونوا كانكم شامة في الناس اي كونوا في احسن زي
وهيئة حتى تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظر اليها
دون باقي الجسد والشامة الخال في الجسد معروفة ذكره ابن الاثير
والاصلاح كما قال الحرالي تلافي خلل الشيء فان الله لا يحب الفحش
ولا التفحش فيه كما في المطامح ندب تحسين الهيئة وتجميل الشعر واصلاح
اللباس والتجمل والمحافظة على النظافة واصلاح الحال وان ذلك
من صفات الكمال ولا ينافي الزهد بحال نكتة راى رجل على اخر
عمامة رثة فقال دب فيها البلا فرقت ودقت فهي تقرا اذا السما انشقت
حم د ك في اللباس هب عن سهل ضد الصعب بن الحنظلية صحابي
صغير اوسي والحنظلية امه او امهاته واختلف في اسم ابيه قيل الربيع
ابن عمرو وقيل غيره قال ك صحيح واقره الذهبي وقال النووي في الرياض
بعد عزوه لابي داود اسناده حسن الا ان قيس بن بشر اختلفوا في
توثيقه وتضعيفه وقد روى له مسلم •

انكم مصبحوا

انكم مصبحوا بميم مضمومة اوله بضبط المصنف عدوكم اي توافونه صباحا
وفي رواية قد دنيتم من عدوكم والفطر اقوى لكم على قتال العدو
فافطروا قاله حين دنا من مكة للفتح فافطروا قال ابو سعيد فكانت
عزيمة ثم نزلنا منزلا اخر فقال له فمنا من افطر ومنا من صام فكانت رخصة
واخذ من تعليله بدنو العدو واحتياجهم الى القوة التي يلقونه بها
ان الفطر هنا للجهاد لا للسفر فلو وافاهم العدو في الحضر واحتاجوا
الى التقوي بالفطر جاز على ما قيل لانه اذا اولى من الفطر بمجرد السفر
والقوة ثم تخص المسافر وهنا له وللمسلمين ولان مشقة الجهاد
اعظم من مشقة السفر حم م عن ابي سعيد الخدري •
انكم لن تدركوا اي تحصلوا هذا الامر بالمغالبة المراد امر الدين فان
الدين متين لا يغالبه احد الا غلبه فاوغلوا فيه برفق كما في الحديث
السابق ابن سعد في الطبقات حم هب عن ابي الادرع بالدال
المهملة واسمه مسلم او محجن وهو الذي قال المصطفى صلى الله عليه وسلم
فيه ارموا وانا مع ابن الادرع وهو ممن عرف بابيه ولم يذكر باسمه
قال كنت احرس النبي صلى الله عليه وسلم فخرج ذات ليلة لحاجته
فراني فاخذ بيدي فمررنا على رجل يصلي يجهر بالقران فذكره قال
الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح •
انكم ايها الصحب في زمان متصف بالامن وعزة الاسلام من ترك منكم
عشر ما امر به من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ لا يجوز
صرف هذا القول الى عموم المامورات لما عرف ان مسلما لا يعذر
فيما يهمل من فرض عيني هلك اي وقع في ورطة الهلاك لان الدين
عزيز وفي انصاره كثرة فالترك تقصير منكم فلا عذر لاحد في
التهاون حالتئذ ثم ياتي زمان يضعف فيه الاسلام ويكثر فيه
الظلمة ويعم الفسق ويكثر الدجالون وتقل انصار الدين فيعذر
المسلمون في الترك اذ ذاك لعدم القدرة وفقد التقصير وح من عمل منهم
اي من اهل ذلك الزمن المحتوي على المحن والفتن بعشر ما امر به نجا
لانه المقدور ولا يكلف الله نفسا الا وسعها فاتقوا الله ما استطعتم
قال الغزالي لولا بشارة المصطفى صلى الله عليه وسلم بانه ياتي زمان
من تمسك فيه بعشر ذلك نجا لكان يجدر بنا ان نقتحم والعياذ بالله ورطة
الياس والقنوط مع ما نحن عليه من سوء اعمالنا فنسال الله ان يعاملنا
بما هو اهله وان يستر قبائح اعمالنا كما يقتضيه فضله وكرمه وقال بعض

Copyright ... University